

6509 - حكم أكل الأصول والفروع من النذر- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول هذا السائل ما هي من هم الاشخاص الذين لا يحق لهم الأكل من النذر
افتونا مأجورين اذا نذر نذرا - 00:00:00

صدقة يعطيها فقراء لله علي ان تصدق بکذا يعطيها الفقراء من اخوانه من اقاربه من غيرهم. اما ابوه وامه واصوله وفروعه لا
يعطيهم انما يعطي نذر الفقراء من اقاربه الحواشي - 00:00:16
وبنיהם والاعمام والاجنبيين الاجانب من الفقراء اذا كانوا فقراء والنذر للفقراء يقول الله علي ان عافاني الله ان اتصدق بمئة درهم او
بالف درهم فعافاه الله ان يتصدق على الفقراء - 00:00:32

واذا كان في اخوته او اعمامه فقراء يعطيهم منه وهكذا لو قال لله علي صدق بمئة الف او بمئة صاع رز او كذا او كذا يعطي الفقراء
لكن لا يعطي - 00:00:46
اصوله وفروعه لان عليه نفقتهم. فلا يعطي اباه ولا امه ولا جده ولا جدته ولا اولاده الاولاد اولاده ولكن يعطي الحواشي كالاخوة
والاعمام وبنائهم اذا كانوا فقراء. نعم - 00:00:59